

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩١٩ لسنة ٢٠٢٢

بتشكيل وتحديد مقر لجنة للتوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق في بعض المنازعات التي

تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق

وتعيين مقارها والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق

في المنازعات ؛

وعلى كتابي الأستاذ الدكتور رئيس جامعة السويس المؤرخين في ٢٦/١٢/٢٠٢١

و ١٩/١/٢٠٢٢ بشأن إنشاء لجنة للتوفيق في بعض المنازعات لجامعة السويس ؛

قـسـرـر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة للتوفيق في بعض المنازعات التي يكون أحد أطرافها جامعة السويس

وفقاً لما نص عليه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه ويمثل الجهة الإدارية

فيها كل من :

١- الأستاذ/ أشرف صلاح رفاعي (ممثلاً عن الجهة الإدارية) .

٢- الأستاذ/ د. محمد على حافظ شوشة (ممثلاً عن الجهة الإدارية) .

- وتسند رئاسة هذه اللجنة إلى السيد المستشار/ أحمد حسن إمام على العراقى .
- وتعقد جلساتها وتباشر أعمالها بالمقر المخصص للجنة الكائن فى : الدور الأرضى -
بمبنى الخدمات الإدارية الملحق بكلية الإعلام بالحرم الجامعى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٢/٢/١

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان